

Distr.: Limited
1 March 2007
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة وضع المرأة

الدورة الحادية والخمسون

٢٦ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرون للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

باكستان*: مشروع قرار

توصي لجنة وضع المرأة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار

التالي:

حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وقد نظر مع التقدير في تقرير الأمين العام عن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم

المساعدة إليها^(١)،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

(١) E/CN.6/2007/4



وإذ يشير إلى استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٢)، ولا سيما الفقرة ٢٦٠ المتعلقة بالنساء والأطفال الفلسطينيين، ومنهاج عمل بيجين^(٣) الذي أقر في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"^(٤)،

وإذ يشير أيضا إلى قراره ٨/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٦ وإلى قرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير كذلك إلى إعلان القضاء على العنف ضد المرأة^(٥) من حيث صلته بحماية السكان المدنيين،

وإذ يشير إلى مدى أهمية تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٧/٥٧ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ المتعلق بمنع نشوب الصراعات المسلحة، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ المتعلق بالمرأة والسلام والأمن،

وإذ يعرب عن الحاجة الماسة إلى استئناف المفاوضات على نطاق كامل في سياق عملية السلام في الشرق الأوسط على أساسها المتفق عليه ولأجل التوصل سريعا إلى تسوية نهائية بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي،

وإذ يساوره القلق بشأن الحالة الخطيرة للنساء الفلسطينيات في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، نتيجة شدة وطأة أنشطة الاستيطان الإسرائيلية غير القانونية المستمرة، وبناء الجدار العازل بصورة غير مشروعة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك داخل القدس الشرقية وحوّلها، والعواقب الوخيمة الناجمة عن العمليات العسكرية الإسرائيلية في المناطق المدنية وعمليات فرض الحصار عليها التي كان لها تأثير ضار على أحوالهن الاقتصادية والاجتماعية وزادت من سوء الأزمة الإنسانية التي يواجهنها وأسرهن،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء الأثر المالي الضار للحصار الذي زاد من تفاقم الحالة الاجتماعية الاقتصادية والإنسانية الخطيرة بالفعل التي تواجهها النساء الفلسطينيات وأسرهن،

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع E.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٣) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٤) انظر قراري الجمعية العامة د/٢٣ - ٢/٢٣ و د/٢٣ - ٣/٢٣.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ١٠٤/٤٨.

وإذ يرحب بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان^(٦) الذي يتناول مسألة النساء الفلسطينيات الحوامل اللائي يلدن عند نقاط التفتيش الإسرائيلية لأن إسرائيل تمنعهن من الوصول إلى المستشفيات، وذلك بهدف وضع حد لهذه الممارسة الإسرائيلية،

وإذ يشير إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية المترتبة على إنشاء جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة^(٧)، وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة دإط-١٠/١٥ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤،

وإذ يشير أيضا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٨) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٩) واتفاقية حقوق الطفل^(١٠)، وإذ يؤكد وجوب احترام صكوك حقوق الإنسان هذه في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية،

وإذ يعرب عن إدانته لأعمال العنف كافة، بما فيها أعمال الإرهاب والاستفزاز والتحريض والتدمير بمرمتها، ولاسيما الاستخدام المفرط للقوة ضد المدنيين الفلسطينيين الذين يضمون الكثير من النساء والأطفال، مما يسفر عن إصابات وخسائر في الأرواح البشرية،

١ - يدعو الأطراف المعنية، والمجتمع الدولي، إلى بذل كل الجهود الضرورية لكفالة الاستئناف الكامل لعملية السلام وفقا لأساسها المتفق عليه، مع مراعاة الأسس المشتركة التي تم إرساؤها فعلا، ويدعو إلى اتخاذ تدابير جديّة لإحداث تحسن ملموس في حالة الواقع المرير وفي الظروف المعيشية التي تواجهها النساء الفلسطينيات وأسرهن؛

٢ - يؤكد من جديد أن الاحتلال الإسرائيلي لا يزال يمثل عقبة رئيسية أمام النساء الفلسطينيات فيما يتعلق بتقدّمهن واعتمادهن على أنفسهن ومشاركتهن في التخطيط الإنمائي لمجتمعهن؛

٣ - يطالب بأن تمتثل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، امتثالا تاما لأحكام ومبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١٠)، والأنظمة المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة المؤرخة

(٦) A/60/324.

(٧) انظر A/ES-10/273 و Corr.1.

(٨) قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٩) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، العدد ٢٧٥٣١.

(١٠) قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د-٣).

- ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧^(١١)، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(١٢)، لحماية حقوق النساء الفلسطينيات وأسرهن؛
- ٤ - **يدعو** إسرائيل إلى تسهيل عودة جميع اللاجئين والمشردين من النساء والأطفال الفلسطينيين إلى ديارهم وممتلكاتهم، امتثالاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- ٥ - **يدعو** أيضا المجتمع الدولي إلى مواصلة تقديم المساعدات والخدمات التي تمس الحاجة إليها للتخفيف من حدة الأزمة الإنسانية الرهيبة التي تعاني منها النساء الفلسطينيات وأسرهن، وتقديم المساعدة لإعادة بناء المؤسسات الفلسطينية ذات الصلة؛
- ٦ - **يطلب** إلى لجنة وضع المرأة مواصلة رصد تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٢) واتخاذ إجراءات بشأنها، لاسيما الفقرة ٢٦٠ منها المتعلقة بالنساء والأطفال الفلسطينيين، ومنهاج عمل بيجين^(٣)، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"^(٤)؛
- ٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل استعراض الحالة وأن يساعد النساء الفلسطينيات بجميع السبل المتاحة، بما فيها تلك الواردة في تقرير الأمين العام عن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها^(١)، وأن يقدم إلى لجنة وضع المرأة في دورتها الثانية والخمسين تقريرا يتضمن المعلومات المقدمة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

(١١) انظر Carnegie Endowment for International Peace, *The Hague Conventions and Declarations of 1899 and*

1907 (New York, Oxford University Press, 1915).

(١٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، العدد ٩٧٣.